

لسان العرب

(ملك) الليث المَلِكُ هو □ تعالى ونقدس مَلِكُ المُلُوكُ له المُلُوكُ وهو مالك يوم الدين وهو مَلِيكُ الخلق أي ربهم ومالكهم وفي التنزيل مالك يوم الدين قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحمزة مَلِكُ يوم الدين بغير ألف وقرأ عاصم والكسائي ويعقوب مالك بألف وروى عبد الوارث عن أبي عمرو مَلِكُ يوم الدين ساكنة اللام وهذا من اختلاس أبي عمرو وروى المنذر عن أبي العباس أنه اختار مالك يوم الدين وقال كل من يَمَلِكُ فهو مالك لأنه بتأويل الفعل مالك الدراهم ومال الثوب ومالكُ يوم الدين يَمَلِكُ إقامة يوم الدين ومنه قوله تعالى مَالِكُ المُلُوكِ قال وأما مَلِكُ الناس وسيد الناس ورب الناس فإنه أراد أفضل من هؤلاء ولم يريد أنه يملك هؤلاء وقد قال تعالى مَالِكُ المُلُوكِ ألا ترى أنه جعل مالكا لكل شيء فهذا يدل على الفعل ذكر هذا بعقب قول أبي عبيد واختاره والمُلُوكُ معروف وهو يذكر ويؤنث كالسُّلطان ومُلُوكُ □ تعالى ومَلَاكُوتُه سلطانه وعظمته ولفلان مَلَاكُوتُ العراق أي عزه وسلطانه ومُلُوكُه عن اللحياني والمَلَاكُوتُ من المُلُوكِ كالرَّهْيُوتِ من الرَّهْبَةِ ويقال للمَلَاكُوتِ مَلَاكُوتَةٌ يقال له مَلَاكُوتُ العراق ومَلَاكُوتَةٌ العراق أيضا مثال التَّرْقُوتِ وهو المُلُوكُ والعِزُّ وفي حديث أبي سفيان هذا مُلُوكُ هذه الأمة قد ظهر يروى بضم الميم وسكون اللام وبفتحها وكسر اللام وفي الحديث هل كان في آبائه مَنْ مَلَاكَ ؟ يروى بفتح الميمين واللام وبكسر الميم الأولى وكسر اللام والمَلَاكُ والمَلَاكُ والمَلَاكُ والمَلَاكُ ذو المُلُوكِ ومَلَاكُ ومَلَاكُ مثال فَخَذٍ وفَخَذٍ كأن المَلَاكَ مخفف من مَلَاكٍ والمَلَاكُ مقصور من مالك أو مَلَايِكُ وجمع المَلَاكِ مُلُوكُ وجمع المَلَاكِ أَمْلَاكُ وجمع المَلَايِكِ مُلَاكَاءُ وجمع المَالِكِ مُلَاكٌ ومُلَاكٌ والأَمْلُوكُ اسم للجمع ورجل مَلَاكٍ وثلاثة أَمْلَاكٍ إلى العشرة والكثير مُلَاوُكٌ والاسم المُلُوكُ والموضع مَمْلَاكَةٌ وتَمْلَاكَةٌ أي مَلَاكَةٌ قهراً ومَلَاكَةُ القومُ فلاناً على أنفسهم وأَمْلَاكُوه صَيَّرُوهُ مَلَاكاً عن اللحياني ويقال مَلَاكَهُ المَالُ والمُلُوكُ فهو مُمْلَاكٌ قال الفرزدق في خال هشام بن عبد الملك وما مثله في الناس إلا مَمْلَاكٌ أَوْ أُمَمٌ مَّيَّةٌ حَيٌّ أَبُوهُ يُقَارِبُهُ يقول ما مثله في الناس حي يقاربه إلا مَمْلَاكٌ أَوْ أُمٌ ذَلِكَ الْمُمْلَاكُ أَبُوهُ وَنَصَبَ مُمْلَاكاً لَأَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مَقْدَمٌ وَخَالُ هِشَامٍ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ وَقَالَ بَعْضُهُمُ الْمَلِكُ وَالْمَلَايِكُ □ وَغَيْرُهُ وَالْمَلَاكُ لَغِيرِ □ وَالْمَلَاكُ مِنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ وَيُقَالُ لَهُ مَلَاكُ بِالْتَّخْفِيفِ وَالْجَمْعُ مُلَاوُكٌ وَأَمْلَاكُ وَالْمَلَاكُ مَا مَلَكَتِ الْيَدُ مِنْ مَالٍ وَخَوَلٍ وَالْمَلَاكَةُ

مُلَاكُوكَ وَالْمَمْلَكَةِ سُلْطَانُ الْمَلِكِ فِي رَعِيَّتِهِ وَيُقَالُ طَالَتْ مَمْلَكَتُهُ وَسَاءَتْ
مَمْلَكَتُهُ وَحَسُنَتْ مَمْلَكَتُهُ وَعَظُمَ مُلْكُهُ وَكَثُرَ مُلْكُهُ أَبُو إِسْحَقَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ فُسْحَانُ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَائِكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ مَعْنَاهُ تَنْزِيهِهِ ۞ عَنْ أَن يُوصَفَ بِغَيْرِ الْقُدْرَةِ قَالَ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى مُلْكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ أَيُّ الْقُدْرَةِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تَرْجِعُونَ أَيُّ يَبْعَثُكُمْ بَعْدَ مَوْتِكُمْ
وَيُقَالُ مَا لِفُلَانٍ مَوْلَى مَلَائِكَةٍ دُونَ ۞ أَيُّ لَمْ يَمْلِكْهُ إِلَّا ۞ تَعَالَى ابْنُ سَيِّدِهِ الْمَلِكُ
وَالْمُلْكُ وَالْمَلِكُ احْتَوَاءُ الشَّيْءِ وَالْقُدْرَةُ عَلَى الْاِسْتِبْدَادِ بِهِ مَمْلَكُهُ يَمْلِكُهُ مَلَاكًا
وَمَلَاكًا وَمُلَاكًا وَتَمْلِكُهُ الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِي لَمْ يَحْكُهَا غَيْرُهُ وَمَمْلَكَةً وَمَمْلَكَةً
وَمَمْلَكَةً وَمَمْلَكَةً كَذَلِكَ وَمَا لَهُ مَلَاكُ وَمَمْلَكُ وَمُلَاكُ وَمُلَاكُ أَيُّ شَيْءٍ يَمْلِكُهُ كُلُّ ذَلِكَ
عَنِ اللَّحْيَانِي وَحَكِي عَنِ الْكَسَائِي أَرْحَمُوا هَذَا الشَّيْخَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مُلَاكُ وَلَا بَصَرُ أَيُّ لَيْسَ
لَهُ شَيْءٌ بِهَذَا فَسَرَهُ اللَّحْيَانِي وَقَالَ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ يَمْلِكُهُ وَأَمْلَكُهُ الشَّيْءَ وَمَلَاكُهُ إِيَّاهُ
تَمْلِكُكَ جَعَلَهُ مَلَاكًا لَهُ يَمْلِكُهُ وَحَكِي اللَّحْيَانِي مَلَاكُ ذَا أَمْرٍ أَمْرَهُ كَقَوْلِكَ
مَلَاكُ الْمَالِ رَبَّهَ وَإِنْ كَانَ أَحَقُّ قَالَ هَذَا نَصُّ قَوْلِهِ وَلِي فِي هَذَا الْوَادِي مَلَاكُ وَمَلَاكُ
وَمُلَاكُ وَمَمْلَكُ يَعْنِي مَرَعًى وَمَشْرَبًا وَمَالًا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا تَمْلِكُهُ وَقِيلَ هِيَ الْبُئْرُ
تَحْفَرُهَا وَتَنْفَرِدُ بِهَا وَجَاءَ فِي التَّهْذِيبِ بِصُورَةِ النَّفْيِ حَكِي عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ مَا لَهُ مَلَاكُ
وَلَا نَفَرُ بِالرَّاءِ غَيْرُ مَعْجَمَةٍ وَلَا مَلَاكُ وَلَا مُلَاكُ وَلَا مَمْلَكُ يُرِيدُ بُئْرًا وَمَاءً أَيُّ مَا لَهُ
مَاءُ ابْنُ بُزُرْجٍ مِيَاهُنَا مُلَاوَكْنَا وَمَاتَ فُلَانٌ عَنْ مُلَاوَكٍ كَثِيرَةٍ وَقَالُوا الْمَاءُ مَلَاكُ
أَمْرٍ أَيُّ إِذَا كَانَ مَعَ الْقَوْمِ مَاءٌ مَلَكَوْا أَمْرَهُمْ أَيُّ يَقُومُ بِهِ الْأَمْرُ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ
السَّعْدِيُّ وَلَمْ يَكُنْ مَلَاكُ لِلْقَوْمِ يُنْزِلُهُمْ إِلَّا مَصْلَصِلُ لَا تُلَاوَى عَلَى حَسَبِ أَيُّ
يُقَسِّمُ بَيْنَهُمْ بِالسُّوْيَةِ لَا يُؤْثَرُ بِهِ أَحَدٌ الْأُمَوِيُّ وَمِنْ أَمْثَالِهِمُ الْمَاءُ مَلَاكُ
أَمْرَهُ أَيُّ أَنَّ الْمَاءَ مَلَاكُ الْأَشْيَاءِ يُضْرَبُ لِلشَّيْءِ الَّذِي بِهِ كَمَالُ الْأَمْرِ وَقَالَ ثَعْلَبٌ يَقَالُ لَيْسَ
لَهُمْ مَلَاكُ وَلَا مَمْلَكُ وَلَا مُلَاكُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَاءٌ وَمَمْلَكَنَا الْمَاءُ أَرْوَانَا فَقَوَيْنَا
عَلَى مَلَاكِ أَمْرِنَا وَهَذَا مَلَاكُ يَمِينِي وَمَلَاكُهَا وَمُلَاكُهَا أَيُّ مَا أَمْلَكَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ
وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ وَفِي الْحَدِيثِ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ يُرِيدُ الْإِحْسَانَ إِلَى
الرَّقِيقِ وَالتَّخْفِيفَ عَنْهُمْ وَقِيلَ أَرَادَ حَقُوقَ الزَّكَاةِ وَإِخْرَاجَهَا مِنَ الْأَمْوَالِ الَّتِي تَمْلِكُهَا الْأَيْدِي
كَأَنَّهُ عِلْمٌ بِمَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الرَّدَةِ وَإِنْكَارِهِمْ وَجُوبَ الزَّكَاةِ وَامْتِنَاعِهِمْ مِنْ أَدَائِهَا إِلَى
الْقَائِمِ بَعْدَهُ فَقَطَعَ حُجَّتَهُمْ بِأَنْ جَعَلَ آخِرَ كَلَامِهِ الْوَصِيَّةَ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَعَقَلَ أَبُو بَكْرٍ هَذَا
الْمَعْنَى حِينَ قَالَ لَا قُوَّةَ لَنَا مِنْ فَرِّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَأَعْطَانِي مِنْ مَمْلَكِيهِ وَمُلَاكِيهِ
عَنْ ثَعْلَبٍ أَيُّ مِمَّا يَقْدَرُ عَلَيْهِ ابْنُ السَّكَيْتِ الْمَلَاكُ مَا مُلَاكُ يَقَالُ هَذَا مَلَاكُ يَدِي وَمَمْلَاكُ
يَدِي وَمَا لِأَحَدٍ فِي هَذَا مَلَاكُ غَيْرِي وَمَمْلَاكُ وَقَوْلُهُمْ مَا فِي مَمْلَكِيهِ شَيْءٌ وَمَمْلَكِيهِ شَيْءٌ أَيُّ
لَا يَمْلِكُ شَيْئًا وَفِيهِ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ مَا فِي مَمْلَكَتِهِ شَيْءٌ بِالتَّحْرِيكِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَمَمْلَاكُ

الوَلِيِّ الْمَرَأَةِ وَمَلَائِكُهُ وَمَلَائِكُهُ حَظَرُهُ إِيَّاهَا وَمَلَائِكُهُ لَهَا وَالْمَمْلُوكُ الْعَبْدُ وَيُقَالُ هُوَ عَبْدٌ مَمْلُوكَةٌ وَمَمْلُوكَةٌ وَمَمْلُوكَةٌ الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ إِذَا مَلَكَ وَلَمْ يُمْلِكْ أَبَوَاهُ وَفِي التَّهْذِيبِ الَّذِي سُبِّيَ وَلَمْ يُمْلِكْ أَبَوَاهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَنَحْنُ عَبْدٌ مَمْلُوكَةٌ لَا قِنٍّ أَيُّ أُنَّا سُبَيْنَا وَلَمْ نُمْلِكْ قَبْلُ وَيُقَالُ هُمْ عَبْدٌ مَمْلُوكَةٌ وَهُوَ أَنْ يُغْلَبَ عَلَيْهِمْ وَيُسْتَعْبَدُوا وَهُمْ أَحْرَارُ وَالْعَبْدُ الْقِنُّ الَّذِي مَلَكَ هُوَ وَأَبَوَاهُ وَيُقَالُ الْقِنُّ الْمُشْتَرَى وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَاصِمُ أَهْلِ نَجْرَانَ إِلَى عَمْرِ بْنِ قَابِهِمْ وَكَانَ قَدْ اسْتَعْبَدَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا أَسْلَمُوا أَبَوْا عَلَيْهِ فَقَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّا كُنَّا عِبْدَ مَمْلُوكَةٍ وَلَمْ نَكُنْ عِبْدَ قِنٍّ الْمَمْلُوكَةُ بَضْمُ اللَّامِ وَفَتْحُهَا أَنْ يَغْلِبَ عَلَيْهِمْ فَيُسْتَعْبَدُوا وَهُمْ فِي الْأَصْلِ أَحْرَارُ وَطَالَ مَمْلُوكَتُهُمُ النَّاسَ وَمَمْلُوكَتُهُمْ إِيَّاهُمْ أَيُّ مَلَائِكُهُمْ إِيَّاهُمْ الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ لِأَنَّ مَفْعَلًا وَمَفْعَلَةً قَلِمَا يَكُونَانِ مَصْدَرًا وَطَالَ مَلَائِكُهُ وَمَلَائِكُهُ وَمَلَائِكُهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ أَيُّ رَقُّهُ وَيُقَالُ إِنَّهُ حَسَنُ الْمَلَائِكَةِ وَالْمَلَائِكَةِ عَنْهُ أَيْضًا وَأَقْرَبُ بِالْمَلَائِكَةِ وَالْمَلَائِكَةِ أَيُّ الْمَلَائِكَةِ وَفِي الْحَدِيثِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَائِكَةِ مُتَحَرِّكٌ أَيُّ الَّذِي يُسَيِّئُ صُحْبَةَ الْمَمَالِكِ وَيُقَالُ فَلَانٌ حَسَنُ الْمَلَائِكَةِ إِذَا كَانَ حَسَنَ الصُّنْعِ إِلَى مَمَالِكِهِ وَفِي الْحَدِيثِ حُسْنُ الْمَلَائِكَةِ نَمَاءٌ هُوَ مِنْ ذَلِكَ وَمَلَائِكَةُ النَّحْلِ يَعْاسِيهَا الَّتِي يَزْعُمُونَ أَنَّهَا تَقْتَادُهَا عَلَى التَّشْبِيهِ وَاحِدُهَا مَلَايِكٌ قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ الْهَذَلِيُّ وَمَا ضَرَبُ بَيْضَاءُ يَأْوِي مَلَايِكُهَا إِلَى طَنْفٍ أَعْيَا بِرَاقٍ وَنَازِلٍ يَرِيدُ يَعْزُوبَهَا وَيَعْزُوبُ النَّحْلُ أَمِيرُهُ وَالْمَمْلُوكَةُ وَالْمُمْلُوكَةُ سُلْطَانُ الْمَلَائِكَةِ وَعَبِيدُهُ وَقَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ بَنَدَتْ عَلَيْهِ الْمُلُوكُ أَطْنَابُهَا كَأُسُ رَنَوْنَاهُ وَطِرْفٌ طِمِيرٌ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْمُلُوكُ هُنَا الْكَأْسُ وَالطَّرْفُ الطِّمِيرُ وَلِذَلِكَ رَفَعَ الْمَلِكُ وَالْكَأْسُ مَعًا بِجَعْلِ الْكَأْسِ بَدَلًا مِنَ الْمَلِكِ وَأَنَشَدَ غَيْرُهُ بَنَدَتْ عَلَيْهِ الْمُلُوكُ أَطْنَابُهَا فَنَصَبَ الْمَلِكُ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرُ مَوْضِعٍ مَوْضِعُ الْحَالِ كَأَنَّهُ قَالَ مُمْلَكًا وَلَيْسَ بِحَالٍ وَلِذَلِكَ ثَبَتَ فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ وَهَذَا كَقَوْلِهِ فَأَرْسَلَهَا الْعِرَاقَ أَيُّ مُعْتَرِكَةً وَكَأُسٌ حِينَئِذٍ رَفَعَ بَنَدَتْ وَرَوَاهُ ثَعْلَبُ بَنْتُ عَلَيْهِ الْمَلِكُ مَخْفَفُ النُّونِ وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلِكُ وَكُلُّ هَذَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ لِأَنَّ الْمُلُوكَ مَلَائِكٌ وَإِنَّمَا ضَمُّوا الْمِيمَ تَفْخِيمًا لَهُ وَمَلَائِكَةُ النَّبِيِّ صَلَّيْهَا ذَلِكَ إِذَا يَبَسَّهَا فِي الشَّمْسِ مَعَ قَشْرِهَا وَتَمَالَكَ عَنْ الشَّيْءِ مَلَائِكَةُ نَفْسِهِ وَفِي الْحَدِيثِ أَمْلِكُ عَلَيْكَ لِسَانَكَ أَيُّ لَا تُجَرِّهَ إِلَّا بِمَا يَكُونُ لَكَ لَا عَلَيْكَ وَلَيْسَ لَهُ مَلَاكٌ أَيُّ لَا يَتَمَالَكَ وَمَا تَمَالَكَ أَنْ قَالَ ذَلِكَ أَيُّ مَا تَمَاسَكَ وَلَا يَتَمَاسَكَ وَمَا تَمَالَكَ فَلَانٌ أَنْ وَقَعَ فِي كَذَا إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَحْبِسَ نَفْسَهُ قَالَ الشَّاعِرُ فَلَا تَمَلِكْ عَنْ أَرْضٍ لَهَا عَمَدٌ وَيُقَالُ نَفْسِي لَا تَمَالِكُنِي لِأَنَّ أَفْعَلَ كَذَا أَيْ لَا تُطَاوَعُنِي وَفَلَانٌ مَا لَهُ مَلَاكٌ بِالْفَتْحِ أَيُّ تَمَاسُكٌ وَفِي حَدِيثِ آدَمَ فَلَمَّا رَأَاهُ أَجْوَفَ عَرَفَ

أَنَّهُ خَلَقَ لَا يَتَمَالَكُ أَيُّ لَا يَتَمَاسَكُ وإذا وصف الإنسان بالخفة والطَّيِّش قيل إنه لا يَتَمَالَكُ وَمَلَاكُ الأمر وَمَلَاكُهُ قِوَامُهُ الذي يُمْلِكُ بِهِ وَصَلَاحُهُ وفي التهذيب وَمَلَاكُ الأمر الذي يُعْتَمَدُ عليه وَمَلَاكُ الأمر وَمَلَاكُهُ ما يقوم به وفي الحديث مَلَاكُ الدين الورع الملاك بالكسر والفتح قِوَامُ الشيء وَنِظَامُهُ وما يُعْتَمَدُ عليه فيه وقالوا لَأَذْهَبَنَّ فَإِذَا هُلُوكَاً وَإِذَا مُلُوكَاً وَمَلُوكَاً أَيُّ إِمَّا أَنْ أَهْلُوكَاً وَإِمَّا أَنْ أَمْلُوكَاً وَالْإِمْلَاكُ التَزْوِيجُ ويقال للرجل إذا تزوج قد مَلَكَ فلانٌ يَمْلِكُ مَلَاكَاً وَمُلُوكَاً وَمَلُوكَاً وشَهِدْنَا إِمْلَاكَ فلانٍ وَمِلَاكَهُ وَمَلَاكَهُ الْأَخِيرَتَانِ عَنِ اللَّحْيَانِي أَيُّ عَقْدَهُ مَعَ امْرَأَتِهِ وَأَمْلَكَه إِيَّاهَا حَتَّى مَلَكَهَا يَمْلِكُهَا مُلُوكَاً وَمَلُوكَاً وَمَلُوكَاً زَوْجَهُ إِيَّاهَا عَنِ اللَّحْيَانِي وَأُمْلِكُ فلانٌ يُمْلِكُ إِمْلَاكَاً إذا زُوجَ عَنْهُ أَيْضاً وَقَدْ أَمْلَكْنَا فلاناً فَلَانَةً إذا زَوَّجْنَاهُ إِيَّاهَا وَجُنَّاهُ مِنْ إِمْلَاكِهِ وَلَا تَقُلْ مِنْ مِلَاكِهِ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ شَهِدَ مِلَاكَ امْرَأَتٍ مُسْلِمٍ نَقَلَ ابْنُ الْأَثِيرِ الْمِلَاكُ وَالْإِمْلَاكُ التَزْوِيجُ وَعَقْدُ النِّكَاحِ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ لَا يَقَالُ مِلَاكٌ وَلَا يَقَالُ مَلَاكٌ بِهَا .

(* قوله « وَلَا يَقَالُ مِلْكٌ بِهَا إِنْ خ » نقل شارح القاموس عن شيخه ابن الطيب أن عليه أكثر أهل اللغة حتى كاد أن يكون اجماعاً منهم وجعلوه من اللحن القبيح ولكن جوزوه صاحب المصباح والنووي محافظة على تصحيح كلام الفقهاء) وَلَا أُمْلِكُ بِهَا وَمَلَاكَتُ الْمَرْأَةِ أَيُّ تَزَوَّجَتْهَا وَأُمْلِكَتُ فَلَانَةً أَمَرَهَا طُلُقَتُ عَنِ اللَّحْيَانِي وَقِيلَ جُعِلَ أَمْرُ طَلَاقِهَا بِيَدِهَا قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ مُلْكَتُ فَلَانَةً أَمَرَهَا بِالتَّشْدِيدِ أَكْثَرَ مِنْ أُمْلِكَتُ وَالْقَلْبُ مِلَاكُ الْجَسَدِ وَمَلَاكُ الْعَجِينِ يَمْلِكُهُ مَلَاكَاً وَأَمْلَكَهُ عَجْنَهُ فَأَنْعَمَ عَجْنَهُ وَأَجَادَهُ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَمْلِكُوا الْعَجِينَ فَإِنَّهُ أَحَدُ الرَّيِّعِينَ أَيْ الزَّيَادَتَيْنِ أَرَادَ أَنْ خُبِرَهُ يَزِيدُ بِمَا يَحْتَمِلُهُ مِنَ الْمَاءِ لِحَوْدَةِ الْعَجْنِ وَمَلَاكُ الْعَجِينِ يَمْلِكُهُ مَلَاكَاً قَوِيَّ عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ وَمَلَاكَتُ الْعَجِينِ أَمْلِكُهُ مَلَاكَاً بِالْفَتْحِ إِذَا شَدَدَتْ عَجْنَهُ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ يَصِفُ طَعْنَةً مَلَاكَتُ بِهَا كَفَّيَّ فَأَزْهَرَتْ فَتَقَهَا يَرَى قَائِمٌ مِنْ دُونِهَا مَا وَرَاءَهَا يَعْنِي شَدَدَتْ بِالطَّعْنَةِ وَيُقَالُ عَجَنْتِ الْمَرْأَةُ فَأَمْلَاكَتُ إِذَا بَلَغَتْ مِلَاكَتَهُ وَأَجَادَتْ عَجْنَهُ حَتَّى يَأْخُذَ بَعْضُهُ بَعْضاً وَقَدْ مَلَاكَتَهُ تَمْلِكُهُ مَلَاكَاً إِذَا أَنْعَمَتْ عَجْنَهُ وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرَ يَصِفُ قَوْساً فَمَلَاكَ بِاللَّيْطِ الَّتِي تَحْتِ قَشْرِهَا كَغَرَقَيْ بَيْضٍ كَذَنَّهُ الْقَيْضُ مِنْ عِلٍّ قَالَ مَلَاكَ كَمَا تَمْلِكُ الْمَرْأَةُ الْعَجِينَ تَشُدُّ عَجْنَهُ أَيْ تَرُكُ مِنَ الْفَشْرِ شَيْئاً تَتَمَالِكُ الْقَوْسُ بِهِ يَكْذُبُهَا لئلاَّ يَبْدُو قَلْبُ الْقَوْسِ فَيَتَشَقَّقُ وَهُوَ يَجْعَلُونَ عَلَيْهَا عَقَباً إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا قَشْرٌ يَدْلِكُ عَلَى ذَلِكَ تَمَثِيلُهُ إِيَّاهُ بِالْقَيْضِ لِلْغَرَقِيِّ الْفَرَاءِ عَنِ الدُّبَيْرِيِّ يَقَالُ لِلْعَجِينِ إِذَا كَانَ مَتَمَاسِكاً مَتِيناً مَمْلُوكٌ وَمُمْلَكٌ وَمُمْلَاكٌ وَيُرْوَى فَمِنْ لِكَ وَالْأَوَّلُ أَجُودُ أَلَّا تَرَى إِلَى قَوْلِ الشَّمَاخِ يَصِفُ نَبْعَةً

فَمَصَّعَهَا شَهْرَيْنِ مَاءَ لِحَائِهَا وَيَنْظُرُ مِنْهَا أَيْسَرَهَا هُوَ غَامِزٌ وَالتَّصْمِيعُ أَنْ يَتْرَكَ عَلَيْهَا قَشْرَهَا حَتَّى يَجِفَّ عَلَيْهَا لِيَطْبُخَهَا وَذَلِكَ أَصْلَبُ لَهَا قَالَ ابْنُ بَرِي وَيُرْوَى فَمَطَّعَهَا وَهُوَ أَنْ يَبْقَى قَشْرَهَا عَلَيْهَا حَتَّى يَجِفَّ وَمَلَاكَ الْخِشْفُ أُمُّهُ إِذَا قَوِيَ وَقَدَرُ أَنْ يَتَّبِعَهَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَنَاقَةُ مَلَاكُ الْإِبِلِ إِذَا كَانَتْ تَتَّبِعُهَا عَنْهُ أَيْضًا وَمَلَاكُ الطَّرِيقِ وَمَلَاكُ وَسْطِهِ وَمَعْظَمُهُ وَقِيلَ حَدَّثَهُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ وَمَلَاكُ الْوَادِي وَمَلَاكُهُ وَمَلَاكُهُ وَسْطُهُ وَحَدَّثَهُ عَنْهُ أَيْضًا وَيُقَالُ خَلَّ عَنْ مَلَاكِ الطَّرِيقِ وَمَلَاكِ الْوَادِي وَمَلَاكِيهِ وَمَلَاكُهُ أَيْ حَدَّثَهُ وَوَسْطُهُ وَيُقَالُ الزَّمَّ مَلَاكُ الطَّرِيقِ أَيْ وَسْطُهُ قَالَ الطَّيْرِمَاحُ إِذَا مَا انْتَحَتْ أُمُّ الطَّرِيقِ تَوَسَّصَتْ رَتِيمَ الْحَصَى مِنْ مَلَاكِيهَا الْمُتَوَصَّحِ وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ الْبَصْرِيِّ إِحْدَى الْمُؤْتَفِكَاتِ فَاَنْزَلُ فِي ضَوَاحِيهَا وَإِيَّاكَ وَالْمَلَاكَةَ قَالَ شَمْرُ أَرَادَ بِالْمَلَاكَةِ وَسَطَهَا وَمَلَاكُ الطَّرِيقِ وَمَلَاكَتُهُ مُعْظَمُهُ وَوَسْطُهُ قَالَ الشَّاعِرُ أَقَامَتْ عَلَى مَلَاكِ الطَّرِيقِ فَمَلَاكُهُ لَهَا وَلِمَنْدُكُوبِ الْمَطَايَا جَوَانِيذُهُ وَمَلَاكُ الدَّابَّةِ بَضْمُ الْمِمْ وَاللَّامُ قَوَائِمُهُ وَهَادِيهِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَعَلَيْهِ أُوجَّهَ مَا حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْكَسَائِيِّ مِنْ قَوْلِ الْأَعْرَابِيِّ ارْجَمُوا هَذَا الشَّيْخَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَلَاكُ وَلَا بَصَرُ أَيْ يَدَانِ وَلَا رِجْلَانِ وَلَا بَصَرُ وَأَصْلُهُ مِنْ قَوَائِمِ الدَّابَّةِ فَاسْتَعَارَهُ الشَّيْخُ لِنَفْسِهِ أَبُو عُبَيْدٍ جَاءَنَا تَقْوُودُهُ مَلَاكُهُ يَعْنِي قَوَائِمُهُ وَهَادِيهِ وَقَوَامُ كُلِّ دَابَّةٍ مَلَاكُهُ ذَكَرَهُ عَنِ الْكَسَائِيِّ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ وَقَالَ شَمْرُ لَمْ أَسْمَعْ لغيرِهِ يَعْنِي الْمَلَاكُ بِمَعْنَى الْقَوَائِمِ وَالْمَلَايِكَةُ الصَّحِيفَةُ وَالْأُمْلُوكُ قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ حِمْيَرَ وَفِي التَّهْذِيبِ مَقَاوِلُ مِنْ حَمِيرٍ كَتَبَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمْلُوكِ رَدْمَانَ وَرَدْمَانَ مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ وَالْأُمْلُوكُ دُوبِيَّةٌ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ تَشْبَهُ الْعِظَاءَةَ وَمُلَايِكُ وَمُلَايِكَةُ وَمَالِكُ وَمُؤَيِّلِكُ وَمُلَاكُ وَمُلَاكُ وَمُلَاكُ كُلُّهَا أَسمَاءُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ مَالِكَ الْمَوْتِ فِي مَلَاكِ الْمَوْتِ وَهُوَ قَوْلُهُ غَدَا مَالِكُ يَبْغِي نِسَائِي كَأَنَّمَا نِسَائِي لِسَهْمِي مَالِكِ غَرَضَانِ قَالَ وَهَذَا عِنْدِي خَطَأٌ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ جَفَاءِ الْأَعْرَابِ وَجَهْلِهِمْ لِأَنَّ مَلَاكَ الْمَوْتِ مَخْفَفٌ عَنْ مَلَاكِ اللَّيْثِ الْمَلَاكُ وَاحِدُ الْمَلَايِكَةِ إِنَّمَا هُوَ تَخْفِيفُ الْمَلَاكِ وَاجْتَمَعُوا عَلَى حَذْفِ هَمْزِهِ وَهُوَ مَفْعُولٌ مِنَ الْأَلْوَكِ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي الْمَعْتَلِّ وَالْمَلَاكُ مِنَ الْمَلَايِكَةِ وَاحِدٌ وَجَمَعَ قَالَ الْكَسَائِيُّ أَصْلُهُ مَأْلُوكٌ بِتَقْدِيمِ الْهَمْزَةِ مِنَ الْأَلْوَكِ وَهِيَ الرِّسَالَةُ ثُمَّ قَلِبَتْ وَقَدِمَتِ اللَّامُ فَقِيلَ مَلَاكُ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِرَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ جَاهِلِيٍّ يَمْدَحُ بَعْضَ الْمُلُوكِ قِيلَ هُوَ النُّعْمَانُ وَقَالَ ابْنُ السِّيرَافِيِّ هُوَ لِأَبِي وَجْزَةَ يَمْدَحُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَلَسَّتَ لِلرَّسَائِيٍّ وَلَكِنْ لِمَلَاكٍ تَنْزِلَ مِنْ جَوِّ السَّمَاءِ يَصُوبُ ثُمَّ تَرَكْتَ هَمْزَتَهُ لِكثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ فَقِيلَ مَلَاكُ فَلَمَّا جَمَعُوهُ رَدُّوا إِلَيْهِ فَقَالُوا مَلَايِكَةُ وَمَلَايِكُ أَيْضًا قَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلَاتِ وَكَأَنَّ بَرِّقِعَ وَالْمَلَايِكَةَ حَوَّلَهُ سَدْرُ

تَوَاكَلَاهُ الْقَوَائِمُ أَجْرَبُ قَالَ ابْنُ بَرِي صَوَابُهُ أَجْرَدُ بِالْدَالِ لِأَنَّ الْقَصِيدَةَ دَالِيَةٌ
وَقَبْلَهُ فَأَتَمَّ سِتًّا فَاسْتَوَتْ أَطْبَاقُهَا وَأَتَتْ بِسَابِعَةٍ فَأَنَّى تُورَدُ وَفِيهَا
يَقُولُ فِي صِفَةِ الْهَلَالِ لَا نَقْصَ فِيهِ غَيْرُ أَنَّ خَبِيئَتَهُ قَمَرٌ وَسَاهُورٌ يُسَلِّسُ وَيُغْمَدُ
وَفِي الْحَدِيثِ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَرَادَ الْمَلَائِكَةُ
السَّيِّئَاتِ حِينَ غَيْرِ الْحَفْظَةِ وَالْحَاضِرِينَ عِنْدَ الْمَوْتِ وَفِي الْحَدِيثِ لَقَدْ حَكَمَتْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ
يُرِيدُ ۞ تَعَالَى وَيُرَوَّى بِفَتْحِ اللَّامِ يَعْنِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَزُولَهُ بِالْوَحْيِ قَالَ ابْنُ بَرِي
مَلَأَكَ مَقْلُوبٌ مِنْ مَأْلَكَ وَمَأْلَكَ وَزَنَهُ مَفْعَلٌ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْأَلْوَكِ قَالَ وَحَقُّهُ أَنَّ
يَذْكَرُ فِي فَصْلِ أَلْكَ لَا فِي فَصْلِ مَلِكٍ وَمَالِكٍ الْحَزِينُ اسْمُ طَائِرٍ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ وَالْمَالِكُ كَانَ
مَالِكُ بْنُ زَيْدٍ وَمَالِكُ بْنُ حَنْظَلَةَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَبُو مَالِكٍ كُنْيَةُ الْكَبِيرِ وَالسَّيِّئَاتِ كُنْيَةُ بِهِ
لَأَنَّهُ مَلَأَكَ وَغَلَبَهُ قَالَ الشَّاعِرُ أَبُو مَالِكٍ إِنَّ الْغَوَانِي هَجَرُوا نَنِي أَبَا مَالِكٍ إِنْ
أَطْنْتُكَ دَائِبًا وَيُقَالُ لِلْهَرَمِ أَبُو مَالِكٍ وَقَالَ آخِرُ بَنِي قُرَيْنٍ الْيَفَنَ الْهَالِكِ
أُمُّ عُبَيْدٍ وَأَبُو مَالِكٍ وَأَبُو مَالِكٍ كُنْيَةُ الْجُوعِ قَالَ الشَّاعِرُ أَبُو مَالِكٍ
يَعْتَادُنَا فِي الظَّهَائِرِ يَجِيءُ فَيُلَاقِي رَحْلَهُ عِنْدَ عَامِرٍ وَمِلْكَانٍ جَبَلَ بِالطَّائِفِ
وَحَكِي ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شَيْخِهِ قَالَ كُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ مِلْكَانٌ بِكسر الميم إِلَّا
مِلْكَانَ بْنَ حَزْمٍ بْنِ زَبَّانٍ فَإِنَّهُ بَفَتْحِهَا وَمَالِكُ اسْمُ رَمْلٍ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ .
لَعَمْرُكَ إِنْ يَوْمَ جَرَّعَاءِ مَالِكٍ ... لَذُو عَيْدَةٍ كَلَّا تَغْفِيضُ وَتَخْذُقُ